

## **وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

**قرار رقم ٨٩٥ لسنة ٢٠٢٤**

**وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

**ورئис مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة**

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات

العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وlawته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٦٦ لسنة ٢٠٢٠ بشأن إعادة تخصيص

مساحة ٨٨٠,٩٩ فدان (منطقة صحراء الأهرام) ومساحة ٢١,٨٣ فدان نقلًا

من الأراضي المخصصة لمحافظة الجيزة لصالح هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

لاستخدامها في إقامة مجتمع عمراني جديد؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠٢٤ بتشكيل الحكومة؛

وعلى قرار مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة بجلسته رقم (١٧٣)

بتاريخ ٢٠٢٢/١١/١٣ بشأن إقرار بعض الضوابط العامة بأسلوب التعامل مع السادة

مقدمي طلبات لتوسيع الأوضاع على الأراضي الواقعة ضمن القرار الجمهوري

رقم ٥٦٦ لسنة ٢٠٢٠ والمتضمن قطعى الأرض رقمى (ب)، (و) وبالائع

مساحتها ٩٠٢,٨٢ فدان والمخصصة لهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة كتوسعة

لمدينة ٦ أكتوبر؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٦٧ لسنة ٢٠٢٣ بشأن اعتماد المخطط العام لمنطقة صحراء الأهرام الواقعة داخل حدود القرار الجمهورى رقم ٥٦٦ لسنة ٢٠٢٠ والمتضمن قطعى الأرض رقمى (ب) ، (و) وباللغة مساحتها ٩٠٢,٨٢ فدان بمدينة السادس من أكتوبر وفقاً للأنشطة والاشتراطات التخطيطية والبنائية الموضحة باللوحة المرفقة بالقرار والتي تعتبر مكملة ومتتمة لهذا القرار .

**قسرى :**

**(المادة الأولى)**

يعتمد المخطط التفصيلي للقطعة رقم (و) الكائنة بمنطقة صحراء الأهرام بمدينة السادس من أكتوبر بمساحة ٩١٧٤١,٦٣م<sup>٢</sup> بما يعادل ٢١,٨٤ فدان مع الالتزام بالاشتراطات التخطيطية والبنائية الموضحة باللوحة المرفقة بالقرار والتي تعتبر مكملة ومتتمة لهذا القرار .

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في ٢٧/٨/٢٠٢٤

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

رئيس مجلس إدارة

هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

مهندس / شريف الشريبي





